

13369 - السعي بلا طهارة

السؤال

وعندما سعيت بين الصفا والمروءة انتقض الوضوء، ولم أستطع أن أخرج لأجدد الوضوء، وحصل لي هذا في طواف الوداع أيضاً.
فما حكم من طاف وسعى ولم يكن على وضوء؟ جزاكم الله خيراً.

الإجابة المفصلة

سعيك بين الصفا والمروءة صحيح، ولو كان بدون طهارة؛ لأنها لا تشترط في السعي، أما طواف الوداع فغير صحيح؛ لأن من شروط الطواف الطهارة، وعليك إعادته ما دمت في مكة، فإن كنت سافرت إلى بلدك فعليك دم يذبح في مكة للفقراء.
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم .